[333] من قضاياه في المشكلات التي لم يدر أحد من الصحابة كيف القضاء فيها غيره يخرج إن تقصيته عن حد هذا الكتاب، وقد ذكرت ذلك وما جاء من مثله عن الائمة صلوات ا عليهم في كتاب (الاتفاق والافتراق) وفي كتاب (الأيضاح) وفي غيرها من كتب الفقه التي بسطت فيها قول الائمة من أهل البيت صلوات ا عليهم في الحلال والحرام والقضايا والأحكام، وأثبت فيها فضل علمهم صلوات ا عليهم على كافة الناس غيرهم، وأن ذلك منقول فيهم يتوارثونه عن رسول ا صلى ا عليه وآله ليس كالذي تعاطاه من خالفهم من العوام من القول في ذلك بآرائهم وقياسهم واستحسانهم واستنباطهم وغير ذلك مما نحلوه من الأسماء باختراعهم، وقد أخبر ا عزوجل في كتابه بما رفعه من درجات اولي العلم على عبادة فقال تعالى: " يرفع ا الذين آمنوا العلم درجات " (1) وقال جل من قائل: " هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر اولوا الألباب " (2) وقد أبان رسول ا صلى ا عليه وآله رفع درجة علي عليه السلام على جميع امته بما ذكرناه في هذا الباب. من قوله عليه السلام: أعلم الناس من بعدي، وقوله عليه السلام: علي أقضاكم، وأمره صلوات ا عليه إياهم أن يسألوه عما اختلفوا فيه، وذلك من أبين البيان على إمامته وإقامته من بعده مقامه في ذلك لامته، مع ما ذكرناه ونذكره في هذا الكتاب مما يؤيد ذلك ويؤكده ويوضحه ويبينه مع ما ذكرت في هذا الباب وفيما قبله من هذا الكتاب ونذكره من إقرار الصحابة له بفضله وعلمه مما آثره ورواه المنسوبون إلى الفقه والحديث من العامة فضلا " عما رواه وآثره من ذلك الخاصة. فمن أين يجوز أو ينبغي لجاهل أن يتقدم على عالم أو لعالم أن يتقدم على من هو أعلم

_____ (1) المجادلة: 11. (2) الزمر: 9. [*]
